

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ قراريط (تبرع المواطن/ سامى عبد القوى عبد الغنى الأجرود) بحوض الجراسية القبليية (٥٢) قطعة (٢٥٩)، (٢٦٠) بناحية كفر طنبدى - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

٢٧٨٩

مادة الجزية
الجزية
الجزية

سواء كان الشخص المدين للجزية من المزارعين أو من غيرهم
من الممتلكين على الأرض ولم يكن له من قبل الجزية من قبل
الجزية من قبل الجزية من قبل الجزية من قبل الجزية من قبل



طريق...
الجزية...



Handwritten signature or text.

Handwritten signature or text.